الأمم المتحدة A

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة

A/C.2/54/L.21
3 November 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الدورة الرابعة والخمسون
اللجنة الثانية
البند ٩٩ (ج) من جدول الأعمال
التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي: دور المرأة في التنمية

غيانا*: مشروع قرار

دور المرأة في التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٩٥/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ وإلى سائر القرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية بشأن إدماج المرأة في عملية التنمية وأيضا إلى القرارات التي اتخذتها لجنة مركز المرأة والاستنتاجات المتفق عليها[١] التي اعتمدتها بشأن إدماج المرأة في عملية التنمية،

وإذ تعيد تأكيد منهاج عمل بيجين[٢] والنتائج التي أسفرت عنها المؤتمرات الكبرى ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخرا،

وإذ تشير إلى البيان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن موضوع "دور العمالة والعمل في القضاء على الفقر: التمكين للمرأة والنهوض بها"[٣]،

---

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٧، الملحق رقم ٧ (E/1997/27)، الفصل الأول، الفرع جيم - ١، الاستنتاجات المتفق عليها ٣/١٩٩٧.

(٢) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤ - ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٣ (A/54/3 ، الفصل الثالث، الفقرة ٢٣.

وإذ تؤكد من جديد أيضا أن للمساواة بين الجنسين أهمية بالغة لتحقيق النمو الاقتصادي المستدام والتنمية المستدامة، وأن الاستثمار في تنمية المرأة له أثر مضاعف في هذا الصدد،

وإذ تسلم بالإسهام المهم الذي تقدمه المرأة في الأنشطة الاقتصادية وبما تمثله المرأة من قوة رئيسية للتغيير والتطور في جميع قطاعات الاقتصاد، وبخاصة في المجالات الحيوية، مثل الزراعة والصناعة والخدمات،

وإذ تؤكد من جديد أن المرأة مساهم رئيسي في الاقتصاد وفي مكافحة الفقر عن طريق العمل المأجور وغير المأجور على حد سواء في المنزل، وفي المجتمع المحلي ومكان العمل، وأن تمكين المرأة عامل حاسم في استئصال الفقر،

وإذ تعترف بأن التطور السريع في تكنولوجيا المعلومات وسائر التكنولوجيات الجديدة يشكل فرصا وتحديات على حد سواء بالنسبة للمرأة وخاصة في البلدان النامية،

وإذ يساورها القلق لأن التمييز المستمر ضد المرأة وحرمانها من المساواة في الحقوق، ومن إمكانية الوصول، على قدم المساواة مع الرجل، إلى التعليم والتدريب وفرص العمل، ورؤوس الأموال والتكنولوجيا ومجالات الإنتاج الأخرى أو افتقارها إلى تلك المساواة وإلى تلك الإمكانية هي أمور تحول دون تحقيق إمكاناتها بالكامل،

وإذ تسلم بأن الأحوال الاجتماعية والاقتصادية العسيرة القائمة في كثير من البلدان النامية، وخاصة في أقل البلدان نموا، أدت إلى التعجيل بتأنيث الفقر، وأن تمكين المرأة يشكل عاملا حاسما في استئصال الفقر،

وإذ تدرك أنه على الرغم من أن عمليتي العولمة والتحرير قد أتاحتا فرصا للعمل بالنسبة للمرأة في بعض البلدان فإنهما جعلتا المرأة في البلدان النامية، وخاصة في أفريقيا وأقل البلدان نموا، أكثر تعرضا للتقلبات الاقتصادية المتزايدة وعدم الأمان الوظيفي وفقدان مصدر الرزق،

وإذ تسلم بأن المرأة قد تأثرت في ميدان الزراعة على نحو غير متجانس من جراء الآثار السلبية المترتبة على تحرير الأسواق، نظرا لأن فتح الأسواق المحلية للواردات الأرخص سعرا ورفع الدعم عن المنتجات الزراعية أديا بصفة عامة إلى ضياع فرص العمالة بين صغار المزارعين الذين من المحتمل أن يكون أكثرهم من النساء،

وإذ تشدد على ضرورة تشجيع البرامج التي تهدف إلى التوسط في المسائل المالية بغية كفالة حصول المرأة الريفية على المدخلات والأدوات الزراعية، وبصفة خاصة تخفيف اشتراطات الضمان الإضافي لحصول المرأة على الائتمانات،

وإذ تسلم بأن القطاع غير الرسمي مصدر رئيسي لتنظيم المشاريع من أجل المرأة ولعمل المرأة في البلدان النامية، وبأنه ينبغي تحسين عملية جمع البيانات عن الإسهام الهام الذي يقدمه هذا القطاع،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء ضعف تمثيل المرأة في عملية صنع القرار الاقتصادي، وتشدد على أهمية غرس منظور جنساني في صوغ السياسات وتنفيذها،

وإذ تسلم بأن الزيادة في العمل المأجور قد لا تعني دائما تمكين المرأة نظرا لأن أعباء الأعمال المنزلية بصفة عامة، ومسؤولية المرأة الأساسية عن رعاية الطفل كثيرا ما تؤدي إلى مضاعفة يوم العمل الشاق بالنسبة لمعظم النساء،

وإذ تؤكد الحاجة إلى توافر بيئة عمل مواتية للأسرة، بما في ذلك تنظيم ساعات العمل بشكل مناسب وتوفير خدمات في متناول الإنفاق لرعاية الأطفال وساعات عمل مرنة، وإذ تؤكد على مبدأ المسؤولية المشتركة بين المرأة والرجل من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين،

وإذ تلاحظ أهمية المنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وخاصة صناديقها وبرامجها، ومن بينها صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، في تسهيل النهوض بالمرأة في مجال التنمية،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن الدراسة الاستقصائية العالمية لعام ١٩٩٩ عن دور المرأة في التنمية: العولمة ونوع الجنس والعمل[٤]؛

٢ - تدعو إلى التنفيذ العاجل والفعال لمنهاج عمل بيجين[٢]، والأحكام ذات الصلة الواردة في نتائج سائر المؤتمرات الكبرى ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة، وفي هذا الصدد تعرب عن الأمل في أن تتمكن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بالمسائل والقضايا المتصلة بالمرأة المقرر عقدها في عام ٢٠٠٠ من اتخاذ تدابير محددة وهامة لتعزيز المشاركة الفعالة للمرأة في التنمية؛

---

(٤) A/54/227.

٣ - تشدد على أن تهيئة بيئة مواتية وإيجابية في جميع ميادين الحياة على الصعيدين الوطني والدولي ضرورية للإدماج الفعال للمرأة في عملية التنمية؛

٤ - تحث الحكومات على وضع وتعزيز منهجيات لإدماج منظور الجنسين في جميع جوانب عملية وضع السياسات وأيضا على وضع استراتيجيات وطنية تهدف إلى تشجيع الأنشطة المشاريعية المستدامة والإنتاجية لتوليد الدخل للمرأة المغبونة والمرأة التي تعيش في حالة فقر؛

٥ - تحث جميع الحكومات على أن تكفل للمرأة المساواة في الحقوق مع الرجل وأن تكفل وصول المرأة بشكل كامل وعلى قدم المساواة مع الرجل إلى التعليم والتكنولوجيا والموارد الاقتصادية، وعلى أن تزيد فرص حصول المرأة على التسهيلات الائتمانية وتحسين هذه الفرص لا سيما بالنسبة للمرأة الريفية والمرأة في القطاع غير الرسمي وأن تعمل، حسب الاقتضاء، على تسهيل انتقال المرأة من القطاع غير الرسمي إلى القطاع الرسمي؛

٦ - تعترف بالدور الذي تقوم به الائتمانات الصغيرة في القضاء على الفقر، وتمكين المرأة وتوليد العمالة، وفي هذا الصدد، تشجع على تعزيز مؤسسات الائتمانات الصغيرة القائمة والناشئة وقدراتها، بما في ذلك دعم المؤسسات المالية الدولية؛

٧ - تشدد على ضرورة تقديم المساعدة التي تمكّن المرأة في البلدان النامية من الوصول بالكامل إلى التكنولوجيات الجديدة، بما فيها تكنولوجيا المعلومات، واستخدامها بالكامل من أجل تمكينها؛

٨ - تحث الحكومات على سن قوانين وتنقيحها لضمان منح المرأة حقوقا كاملة ومتساوية في ملكية الأرض وسواها من العقارات بوسائل منها الحق في الميراث، وعلى الاضطلاع بإصلاحات إدارية واتخاذ تدابير أخرى ضرورية من شأنها منح المرأة نفس الحقوق الممنوحة للرجل من حيث الائتمان، ورأس المال، والتكنولوجيات المناسبة، والوصول إلى الأسواق والمعلومات؛

٩ - تطلب إلى الحكومات أن تكفل المشاركة الكاملة للمرأة في صنع القرارات وصوغ السياسات وتنفيذها على كافة المستويات كيما تظهر أولوياتها على نحو واف في السياسة الوطنية؛

١٠ - تطلب إلى الحكومات أن تشجع، بجملة وسائل من بينها سن تشريعات، توفير بيئة عمل مواتية للأسرة ومراعية للفوارق بين الجنسين وأن تشجع أيضا تسهيل الرضاعة الثديية بالنسبة للأمهات العاملات؛

١١ - تشدد على ضرورة تنفيذ الحكومات وأصحاب الأعمال لسياسات تهدف إلى كفالة الاستقرار والأمان في العمل ووضع سياسات للضمان الاجتماعي تغطي العاملين المؤقتين، وغير المتفرغين والعاملين من منازلهم، ومعظمهم من النساء؛

١٢ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن ينفذ سياسات تكفل الاستقرار لتدفقات رؤوس الأموال بغية منع التقلب المفرط والاضطراب الاقتصادي اللذين يؤثران تأثيرا غير متجانس على المرأة، وأن يعزز فرص التجارة المتاحة للبلدان النامية من أجل تحسين الأحوال الاقتصادية للمرأة؛

١٣ - تحث المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات المعنية على أن تمنح الأولوية لمساعدة الجهود التي تبذلها البلدان النامية لكفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة في تقرير الاستراتيجيات الإنمائية وتنفيذها، وعلى أن تدمج الشواغل المتعلقة بالجنسين في البرامج الوطنية بوسائل من بينها توفير الموارد الكافية للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية؛

١٤ - تدعو البلدان المتقدمة النمو إلى تعزيز جهودها من أجل أن تحقق، في أقرب وقت ممكن، الهدف المتفق عليه والمتمثل في تخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية الشاملة وأن ترصد في حدود هذا الهدف، متى اتفقت على ذلك، نسبة تتراوح من ٠,١٥ إلى ٠,٢٠ في المائة من الناتج القومي الإجمالي لأقل البلدان نموا، قصد تمكين البلدان النامية من تنفيذ استراتيجياتها الرامية إلى القضاء على الفقر، وتشجيع العمالة المنتجة وتحقيق المساواة بين الجنسين؛

١٥ - تحث الجهات المانحة المتعددة الأطراف والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية الإقليمية على استعراض وتنفيذ سياسات تدعم الجهود الوطنية الرامية إلى كفالة وصول نسبة أعلى من الموارد إلى المرأة لا سيما المرأة في المناطق الريفية والنائية؛

١٦ - تطلب إلى منظومة الأمم المتحدة أن تدمج منظور الجنسين في جميع برامجها وسياساتها، بما في ذلك المتابعة المتكاملة لمؤتمرات الأمم المتحدة، وفقا للاستنتاجات المتفق عليها ١٩٩٧/٢ المتعلقة بإدماج منظور الجنسين التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٧[٥]؛

١٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والخمسين البند الفرعي المعنون "دور المرأة في التنمية".

- - - - -

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٣ والإضافة (A/52/3/Rev.1 و Add.1)، الفصل الرابع، ألف، الفقرة ٤.